



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (488) لسنة 2022 م

بتخصيص مبلغ مالي من بند المتفرقات

مجلس الوزراء/

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر/ 2015 م).
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السادس لسنة 2021 م.
- وعلى كتاب وكيل وزارة الحكم المحلي لشؤون البلديات رقم (3830) المؤرخ في 2022/05/29 م.

قــــــــــــرر

مادة (1)

يخصص مبلغ مالي قدره (1,026,379.00) مليون وستة وعشرون ألفا وثلاثمائة وتسعة وسبعون دينارا ، لصالح وزارة الحكم المحلي ، خصما من بند المتفرقات ، وفقا للتشريعات النافذة ، وذلك للصرف منه على التعويضات عن الأضرار الناتجة عن الأحداث التي وقعت ببلدية جنزور يوم السبت الموافق 2022/05/14 م.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

